مجلس المستشارين
مجموعة العمل التقدمي

الرباط في: 08/11/2018
رقم السؤال: 3 979

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع :سؤال شفوي حول تأشير مصالح وزارة المالية على صفقات شركات النظافة والحراسة

نوع السؤال: عادي

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

تقوم مصالح وزارة المالية بالتأشير على صفقات تخص شركات الحراسة والنظافة لا تراعي مصالح العاملين بهذه الشركات، وبشكل خاص ضمان الحد الأدنى للأجور، حيث يتم، مثلا، قبول صفقات تتضمن عرض مبلغ 2500 درهم للعامل الواحد أو أقل مما يعني أداء أجور تصل في أحسن الحالات إلى 2000 درهم وأحيانا 1500 درهم. وينبني التأشير على هذه الصفقات فقط على الشكليات المتضمنة في قانون الصفقات العمومية ومنها تقديم أدنى عرض ، والحال أن أدنى عرض قد يعني مباشرة عدم الالتزام بقانون الشغل أو الالتزام الشكلي به، مثل التشغيل بالساعات رسميا لكن العمل ب12 ساعة عمليا مقابل 1500 درهم أو 2000.

والمؤسف أن هذه الشركات تعمل مع مؤسسات رسمية مما يجعل الدولة تساهم، عبر التأشير على هذه الصفقات، في هشاشة العمل لدى آلاف العاملين بهذه الشركات، وخرق قانون الشغل. والمفارقة أن شركات الحراسة والنظافة العاملة مع القطاع الخاص أرحم بكثير من الشركات العاملة مع مؤسسات الدولة.

فلماذا تقبل مصالح وزارة المالية التأشير على صفقات تضر بمصالح عمال هذه الشركات ولا تحترم الحد الأدنى للأجور والضمان الاجتماعي وقانون الشغل بصفة عامة؟

وما الذي تنوون القيام به للحرص على احترام حقوق العمال وفرض حد أدنى لا يقيل عن 3000 درهم للعامل الواحد لضمان الحد الأدنى للأجور وباقي الحقوق؟

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام
إمضاء :
عبد اللطيف اعمو,عدي الشجيري